

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤١٣ لسنة ٢٠٠٦

بالترخيص في إصدار عملات تذكارية فضية

بمناسبة الاحتفال بالعيد الماسي لمجمع اللغة العربية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود في جمهورية مصر العربية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

لوزير المالية إصدار عملات تذكارية فضية فئة الخمسة جنيهاً بمناسبة الاحتفال بالعيد الماسي لمجمع اللغة العربية حسب النماذج المرفقة وبالفئات والأعداد والمواصفات الآتية :

عملة فضية فئة الخمسة جنيهاً :

التركيب الكيميائي :

٧٢٠ . (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨٠ . (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠ . ٠٠٥ (خمسة في الألف) بالزيادة أو النقص

لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف جراماً) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠ . ٠٠٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ١٠٠٠ (ألف) قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع بالداخل للقطعة الواحدة من العملة المشار إليها في المادة السابقة بمبلغ ٥٥ جنيهاً .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ذي الحجة سنة ١٤٢٧ هـ
(الموافق ٢٤ ديسمبر سنة ٢٠٠٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف



